اذا أَراد أَنْ يفتضخه . وفي هذا الحديث ما دلّ َ على أنه يقال أيضاً للموضعَ الذي بَدَأَ في الاِرْطاب من البُسْر : تَذْنوب .

وروى عن أَبي هريرة انّ َه كان يقطع ذلك ويفتضخ ما خَلَص من البُسْر . ولا أَراه كرِهَه اِلاّ لأَنّه كالخليطين .

وقولُه : يُفْتضخ أي : يُشْدخ ويتُخذ من الفَضيخ " .

وقال في حديث ابن المسيب أَنّ َ رجُلاً قال لامرأته : اِنْ مشَطَتْك فُلانة فأَنت طالق أَلْبتّ َة . فدَخَل عليها فوجدها تعقِص رأسها و ومَعَها امرأة أُخرى فقالت امرأته : واللّه ما مشَطَتْني هذه الجالسة ولكنْ لم تُحْسن أَنْ تعْقِصه فعقصته هذه . فسئل سعيد عن ذلك فقال : ما مشطت ولا تركت ولا سيبلَع عليه في امرأته .

يرويه عبداللّه بن صالح عن الليث عن يونس بن يزيد عن زريق بن حُكَيْم .

قولُه : ما مشَطَت ولا تركت . هو بمنزلة قولك : عَمِلت وما عَمِلت . يريد : أنّ َها عَمِلت شيئاً شيئاً يسيراً من عَمَلٍ كثير . وانّ َ